|  |  |
| --- | --- |
| **ال‍مجلس 2019 جنيف، 20-10 يونيو 2019** | logo_A-[Converted] |
|  |  |
|  |  |
|  | **الوثيقة C19/120-A** |
|  | **22 يوليو 2019** |
|  | **الأصل: بالإنكليزية** |
|  | |
| محضـر موجـز للجلسة العامة التاسعة والأخيرة | |
| الخميس، 20 يونيو 2019، من الساعة 14:35 إلى الساعة 18:00 | |
| **القائم بأعمال الرئيس**: السيد ف. بيجي (إيطاليا) | |

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | **مواضيع المناقشة** | **الوثائق** |
| 1 | قائمة الترشيحات لمناصب رؤساء أفرقة العمل التابعة للمجلس وأفرقة الخبراء ونوابهم (تابع) | [C19/21(Rev.1)](https://www.itu.int/md/S19-CL-C-0021/en) |
| 2 | تقرير من رئيسة اللجنة الدائمة للتنظيم والإدارة | [C19/107](https://www.itu.int/md/S19-CL-C-0107/en) |
| 3 | دورة المجلس الإضافية لعام 2019 | - |
| 4 | حفل الاختتام | - |

# 1 قائمة الترشيحات لمناصب رؤساء أفرقة العمل التابعة للمجلس وأفرقة الخبراء ونوابهم (تابع) (الوثيقة [C19/21(Rev.1)](https://www.itu.int/md/S19-CL-C-0021/en))

1.1 أعلن عضو المجلس من جمهورية إيران الإسلامية أن السيد رام بابو جاتاف والسيدة أرتشانا غويال غولاتي من الهند قد رشحتهما جماعة آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات (APT) للعمل كنائبين لرئيس فريق العمل التابع للمجلس والمعني بحماية الأطفال على الخط وفريق العمل التابع للمجلس والمعني بالموارد المالية والبشرية، على التوالي. وكان التغيير الآخر الوحيد بالنسبة لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ يتعلق بفريق العمل التابع للمجلس المعني بالقمة العالمية لمجتمع المعلومات وأهداف التنمية المستدامة: إذ وافقت الصين على التنحي وستتولى دورها إدارة جمهورية إيران الإسلامية التي رشحت مندوبها ليشغل منصب نائب الرئيس.

2.1 وقال عضو المجلس من المملكة العربية السعودية، نيابةً عن المجموعة العربية، إنه يرغب في ترشيح السيد محمد الجنوبي (المملكة العربية السعودية) لمنصب نائب رئيس فريق الخبراء المعني بالمقرر 482.

3.1 ودعا القائم بأعمال الرئيس المجلس إلى الموافقة على جميع الترشيحات لمناصب رؤساء ونواب رؤساء أفرقة العمل وأفرقة الخبراء التابعة للمجلس والتي ستظهر في مراجعة أخرى للوثيقة C19/21.

4.1 **واتُفق** على ذلك.

# 2 تقرير من رئيسة اللجنة الدائمة للتنظيم والإدارة (الوثيقة [C19/107](https://www.itu.int/md/S19-CL-C-0107/en))

1.2 قدمت رئيسة اللجنة الدائمة للتنظيم والإدارة تقريرها الوارد في الوثيقة C19/107، فعرضته قسماً قسماً. ودُعي المجلس إلى النظر في التوصيات التي يتضمنها التقرير المذكور، والموافقة عليها بحسب الاقتضاء، مما ينطوي كذلك على إقرار النصوص الواردة/اعتمادها/أخذ العلم بها في الملحقات من A إلى M بالتقرير.

2.2 وقُدمت في سياق المناقشة التي أعقبت ذلك، تعديلات صياغية إضافية طفيفة، والتعليقات والتغييرات الرئيسية التالية.

### 1.2.2 مشروع ميزانية الاتحاد للفترة 2021-2020 (الوثائق [C19/15 + الإضافة 1](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0015/en) و[C19/DL/10(Rev.1)](https://www.itu.int/md/S19-CL-190610-DL-0010/en) و[C19/DT/14](https://www.itu.int/md/S19-CL-190610-TD-GEN-0014/en))

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصية***  توصي اللجنة بأن يوافق المجلس على مشروع ميزانية الاتحاد للفترة 2021-2020 وأن يعتمد مشروع القرار الوارد في الملحق A بالوثيقة C19/107. |

### 2.2.2 اختيار فئات المساهمة في تحمل نفقات الاتحاد (الوثيقة [C19/43](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0043/en))

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصية***  توصي اللجنة بأن يحيط المجلس علماً بالوثيقة C19/43. |

### 3.2.2 الاستعراض السنوي للإيرادات والنفقات (الوثيقة [C19/9](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0009/en))

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصية***  توصي اللجنة بأن يحيط المجلس علماً بالوثيقة C19/9. |

### 4.2.2 تدابير الكفاءة (الوثيقة [C19/45](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0045/en))

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصية***  توصي اللجنة بأن يقرّ المجلس التقرير الوارد في الوثيقة C19/45. |

### 5.2.2 تنفيذ القرار 131 (المراجَع في دبي، 2018) - قياس تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لبناء مجتمع معلومات جامع وشامل للجميع (الوثيقتان [C19/10(Rev.1)](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0010/en) و[C19/INF/16](http://www.itu.int/md/S19-CL-INF-0016/en)) ومساهمات من جمهورية كوت ديفوار (الوثيقتان [C19/95](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0095/en) و[C19/96](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0096/en)) وجمهورية الهند (الوثيقة [C19/104](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0104/en))

1.5.2.2 وفيما يتعلق بالتوصية الواردة في الفقرة 5.6 بشأن تنفيذ القرار 131 (المراجَع في دبي، 2018)، قال أحد أعضاء المجلس إن ترتيب الأولويات لاستخدام وفورات تنفيذ الميزانية على النحو المتفق عليه في المقرر 5 (المراجَع في دبي، 2018) ينبغي أن يبيَّن بوضوح. واقترح القائم بأعمال الرئيس إضافة عبارة "تماشياً مع المقرر 5 (المراجَع في دبي، 2018)" إلى النقطة الأخيرة في التوصية. علاوةً على ذلك، وتوخياً للوضوح، ينبغي توضيح أن فريق الخبراء المشار إليه في النقطة الأولى في التوصية هو الفريق المعني بالمؤشرات.

2.5.2.2 **واتُفق** على ذلك.

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصية***  توصي اللجنة بأن يأخذ المجلس علماً بالوثيقة C19/10(Rev.1) وأن يوافق على ملخص الرئيس ومقترحه الداعي للمضي قدماً على النحو التالي (دون أي ترتيب معين):  • ينبغي أن تنظر أفرقة الخبراء في مساهمات كوت ديفوار بشأن المؤشرات.  • هناك اتفاق بين الحضور على الحاجة إلى موارد إضافية لشعبة الإحصاءات.  • ذُكر أن الموارد المتاحة ينبغي أن تُستخدم بكفاءة.  • ينبغي لمكتب تنمية الاتصالات الاستفادة من الموارد المتاحة في القطاعين الآخرين.  • أُخذ علمٌ بتعليق أحد المندوبين بأن الآثار المالية للقرار 131 لم تُعرض على اللجنة 6 في مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2018 في دبي.  • طلب يدعو إلى أن يوافق المجلس على تنفيذ القرار على النحو الذي اقترحه الأمين العام في الوثيقة C19/10(Rev.1) بتمويل من وفورات تنفيذ الميزانية تماشياً مع القرار 5 (المراجَع في دبي، 2018). |

### 6.2.2 تقرير الإدارة المالية عن السنة المالية 2018 (الوثيقتان [C19/42](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0042/en) و[C19/DT/12(Rev.1)](https://www.itu.int/md/S19-CL-190610-TD-GEN-0012/en))

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصية***  توصي اللجنة بأن يأخذ المجلس علماً بتقرير الإدارة المالية عن السنة المالية 2018 وبالوثيقة C19/DT/12(Rev.1) وأن يوافق على مشروع القرار الوارد في الملحق B بالوثيقة C19/107. |

### 7.2.2 حالة احتيال في مكتب إقليمي - الوقائع والإجراءات التصحيحية المتخذة (الوثيقة [C19/108](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-00108/en))

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصية***  توصي اللجنة بأن يحيط المجلس علماً بالتقرير الوارد في الوثيقة C19/108. |

### 8.2.2 تقرير المراجع الخارجي (الوثيقة [C19/40](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0040/en))

1.8.2.2 وأُخذ علم بأن عبارة "يوصي بأن يدرس المجلس" في التوصية الواردة في الفقرة 7.9 ينبغي تصحيحها صياغياً.

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصية***  توصي اللجنة بأن يوافق المجلس على الحسابات بصيغتها المراجعة والمعروضة في الوثيقة C19/40. |

### 9.2.2 المراجَعة الخارجية لحسابات تليكوم العالمي للاتحاد 2018 (الوثيقة [C19/41](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0041/en))

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصية***  توصي اللجنة بأن يوافق المجلس على الحسابات بصيغتها المراجعة والمعروضة في الوثيقة C19/41. |

### 10.2.2 التقرير السنوي الثامن للجنة الاستشارية المستقلة للإدارة (IMAC) (الوثيقة [C19/22](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0022/en))

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصية***  توصي اللجنة بأن يوافق المجلس على تقرير اللجنة الاستشارية المستقلة للإدارة (IMAC) وتوصياته الواردة في الوثيقة C19/22 لكي تتخذ الأمانة إجراء بشأنها. |

### 11.2.2 تقرير خاص للمراجع الخارجي للحسابات - تناول حالة احتيال وقعت في الاتحاد الدولي للاتصالات (الوثيقتان [C19/106](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0106/en) و[C19/DL/4](https://www.itu.int/md/S19-CL-190610-DL-0004/en) ودليل المشتريات في الاتحاد (الوثيقة [C19/INF/18](http://www.itu.int/md/S19-CL-INF-0018/en)))

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصية***  توصي اللجنة بأن يلغي المجلس القواعد الأساسية لمشتريات التعاون التقني بالاتحاد الخاصة بمشاريع تقديم المساعدة ما دام دليل المشتريات قد تم الإعلان عنه عبر الأمر الإداري رقم 19/12 بتاريخ 12 يونيو 2019. |

### 12.2.2 مشروع مقرر بشأن المراجعة العامة في أعقاب وقوع حالة الاحتيال في مكتب إقليمي (الوثيقة [C19/DT/13(Rev.1)](https://www.itu.int/md/S19-CL-190610-TD-GEN-0013/en))

1.12.2.2 وأُخذ علم بأن عبارة "يوصي بأن يدرس المجلس" في التوصية الواردة في الفقرة 17.12 ينبغي تصحيحها صياغياً.

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصية***  توصي اللجنة بأن يوافق المجلس على تقرير المراجع الخارجي الخاص بشأن حالة الاحتيال التي وقعت في الاتحاد الدولي للاتصالات بصيغته المعروضة في الوثيقة C19/106 وأن يوافق على مشروع المقرر الوارد في الملحق C بالوثيقة C19/107. |

### 13.2.2 تقرير المراجع الداخلي عن أنشطة المراجعة الداخلية (الوثيقة [C19/44](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0044/en))

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصية***  توصي اللجنة بأن يحيط المجلس علماً بالوثيقة C19/44. |

### 14.2.2 تقديم عروض لاختيار المراجع الخارجي للحسابات (الوثيقة [C19/59](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0059/en))

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصية***  توصي اللجنة بأن يحيط المجلس علماً بالوثيقة C19/59، وأن يوافق على مشروع المقرر الوارد في الملحق D بالوثيقة C19/107. |

### 15.2.2 تعيين أعضاء اللجنة الاستشارية المستقلة للإدارة (IMAC) (الوثيقة [C19/49(Rev.1)](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0049/en))

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصية***  توصي اللجنة أن يحيط المجلس علماً بمضمون تقرير فريق انتقاء أعضاء اللجنة الاستشارية المستقلة للإدارة وأن يعتمد مشروع المقرر الوارد في الملحق E بالوثيقة C19/107. |

### 16.2.2 تقرير من مكتب الأخلاقيات (تقديم شفهي)

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***الملخص والتوصية***  قدم مكتب الأخلاقيات تقريراً شفهياً حيث تم تقديم مسؤول الأخلاقيات الجديد الذي حدد مجالات العمل الرئيسية لمكتب الأخلاقيات لعام 2019. وعبر المندوبون عن رضائهم إزاء وصول مسؤول الأخلاقيات الجديد وأعلنوا عن دعمهم المستمر لعمل مكتب الأخلاقيات. ورحبت إدارة الاتحاد بمسؤول الأخلاقيات الجديد وأكدت مجدداً التزامها بالحفاظ على وظيفة قوية للأخلاقيات والبناء على الإنجازات السابقة. |

### 17.2.2 تقوية الحضور الإقليمي (الوثائق [C19/25(Rev.2)](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0025/en) و[C19/DT/7](https://www.itu.int/md/S19-CL-190610-TD-GEN-0007/en) و[C19/INF/7](http://www.itu.int/md/S19-CL-INF-0007/en) (تتضمن وثيقة المعلومات هذه الملحقات التسعة بالوثيقة C19/25(Rev.2)))

1.17.2 وفيما يتعلق بالتوصيات الواردة في الفقرتين 16.17 و17.17، قال أمين اللجنة الدائمة، رداً على سؤال من أحد أعضاء المجلس، إن عام "2018" في فقرة *"يقرر كذلك"* في مشروع المقرر الجديد في الملحق F، ينبغي الاستعاضة عنه بعام "2019". وطلب عضو آخر في المجلس تعديل الاختصاصات الملحقة بمشروع المقرر في الملحق F لتبين الحاجة إلى مراجعة هيكلية شاملة للمكاتب الإقليمية/الحضور الإقليمي، بإدراج رقم/موقع مثلاً، على النحو المتفق عليه في اللجنة الدائمة.

2.17.2 **واتُفق** على ذلك.

تمت الموافقة على التوصيات التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصيات***  توصي اللجنة بأن يحيط المجلس علماً بالوثيقة C19/25(Rev.2) والتذييل بشأن استعراض الحضور الإقليمي للاتحاد. وتوصي اللجنة بأن يوافق المجلس على أن تقوم جهة خارجية بإجراء الاستعراض على أن ترفع تقريرها إلى المجلس في دورته لعام 2020.  وتوصي اللجنة بأن يوافق المجلس على مشروع المقرر الوارد في الملحق F بالوثيقة C19/107. |

### 18.2.2 تقرير عن التقدم المحرز بشأن مشروع مباني مقر الاتحاد (الوثيقة [C19/7(Rev.1)](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0007/en)) ومساهمة من الاتحاد الروسي (الوثيقة [C19/76](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0076/en))

1.18.2.2 وفيما يتعلق بالتوصية الواردة في الفقرة 8.18 بخصوص التقرير عن التقدم المحرز في مشروع مباني مقر الاتحاد، لفتت رئيسة اللجنة الدائمة الانتباه إلى الحاجة إلى تحديد موعد للدورة الإضافية للمجلس.

2.18.2.2 وقال عضو المجلس من الاتحاد الروسي إن وفده قدم تعديلاً للفقرة 10.18 من تقرير اللجنة الدائمة كتابةً إلى الأمانة ويبدو أنه لم يُدرَج. ويفيد نصه بما يلي: "ذكر العديد من المندوبين أن المساهمة الواردة طي الوثيقة C19/76 ينبغي استخدامها لإعداد قائمة الأسئلة بشأن مشروع المبنى الواردة في الوثيقة C19/DL/12؛ إذ يمكن أن يكون لها بعض الآثار المالية."

3.18.2.2 فقال أمين اللجنة الدائمة إن الوقت لم يتسع لإدراج تعديل الاتحاد الروسي في التقرير نفسه، واقترح استنساخه في المحضر.

4.18.2.2 **واتُفق** على ذلك.

5.18.2.2 وأكد أحد أعضاء المجلس أهمية إتاحة جميع الوثائق ذات الصلة في وقت مناسب لضمان نجاح الدورة الإضافية، واقترح عقد الدورة في 27 سبتمبر 2019 وإتاحة جميع الوثائق بحلول 14 سبتمبر.

6.18.2.2 وقال نائب الأمين العام، متفقاً مع هذا المقترح، إن من الممكن تنظيم جلسة إعلامية تقنية عند إصدار الوثائق.

7.18.2.2 وخلال المناقشة التي تلت ذلك، قوبل عرض جلسة إعلامية تقنية بترحيب واسع النطاق وأُعرب عن التقدير لجميع الذين سهّلوا الاتفاق على كيفية المضي قدماً في هذه المسألة. ونظراً إلى أن الموعد المقترح لإصدار وثائق الدورة الإضافية يصادف يوم السبت، فقد اقتُرح عقد الجلسة الإعلامية التقنية بعد يومين، أي يوم الإثنين 16 سبتمبر 2019، في بداية مجموعة اجتماعات أفرقة العمل التابعة للمجلس وغيرها من الاجتماعات. وسيُعقد اجتماع الفريق الاستشاري للدول الأعضاء المعني بمشروع مباني مقر الاتحاد (MSAG) بين الجلسة الإعلامية والدورة الإضافية، مما سيسمح بأخذ مداولات الفريق الاستشاري واستنتاجاته في الاعتبار.

8.18.2.2 **واتُفق** على أن تعقد الجلسة الإعلامية يوم الإثنين 16 سبتمبر 2019، وأن تتاح الوثائق ذات الصلة في موعد أقصاه السبت 14 سبتمبر، وأن تعقد الدورة الإضافية للمجلس يوم الجمعة 27 سبتمبر، على أساس استمرار تدفق المعلومات حتى ذلك الحين بين الفريق الاستشاري للدول الأعضاء المعني بمشروع مباني مقر الاتحاد وبين الأطراف المعنية الأخرى، بما فيها السلطات السويسرية.

9.18.2.2 وفيما يتعلق بالتوصية الواردة في الفقرة 12.18 وكذلك فيما يخص التقرير عن التقدم المحرز في مشروع مباني مقر الاتحاد، سأل أحد أعضاء المجلس عن الأثر المحتمل لجعل بيع البرج مشروطاً بمواصلة استخدام الاتحاد لقاعة بوبوف على القيمة السوقية للبرج. وقال عضو آخر في المجلس، تنبغي مناقشة هذه القضية في الدورة الإضافية للمجلس، وشدد على الحاجة إلى تقديم معلومات كاملة. وأعرب ثالث عن دهشته من عدم الحصول على تحليل مفصل من سلطات البلد المضيف للجدوى القانونية للاحتفاظ باستخدام قاعة بوبوف، بعد ثلاث سنوات من اتخاذ المجلس قراراً بشأن مشروع المبنى الجديد.

10.18.2.2 وبعد بعض النقاش بشأن ما إذا كانت صياغة التوصية دقيقة ومناسبة، قال عضو المجلس من الاتحاد الروسي إن النص بصيغته الحالية يعبر تماماً عن الوضع الذي يُحتفظ فيه بقاعة بوبوف الحالية أو بقاعة في المبنى الجديد تحمل الاسم نفسه. ويستند هذا الوضع إلى قرار اتخذه المجلس في دورته لعام 2016.

11.18.2.2 **واتفق** المجلس على الموافقة على التوصية كما هي على أساس أن تلتمس الأمانة الآراء القانونية لسلطات البلد المضيف في أقرب وقت ممكن لتقديمها إلى الدورة الإضافية للمجلس، إلى جانب معلومات عن الآثار المالية.

12.18.2.2 واقترح القائم بأعمال الرئيس، مشيراً إلى التشابه بين التوصيات الواردة في الفقرتين 8.18 و19.9 من تقرير اللجنة الدائمة، أن يُطلب إلى الأمانة النظر في إمكانية دمجهما والقيام بذلك إذا كان دمجهما مناسباً.

13.18.2.2 **واتُفق** على ذلك.

تمت الموافقة على التوصيات التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصيات***  توصي اللجنة بأن يكلف المجلس الأمانة بإصدار المعلومات المطلوبة في الوثيقة C19/DL/12 لإتاحتها لأعضاء المجلس في موعد أقصاه يوم السبت، 14 سبتمبر 2019، في ضوء الجلسة الإعلامية التي ستعقد يوم الإثنين، 16 سبتمبر 2019 والدورة الإضافية للمجلس التي ستعقد يوم الجمعة، 27 سبتمبر 2019، وتدعو الفريق الاستشاري للدول الأعضاء المعني بمشروع مباني مقر الاتحاد (MSAG) وسائر الأطراف المعنية إلى التعاون على تحقيق ذلك.  وتوصي اللجنة بالإبقاء على قاعة "بوبوف". وعند افتتاح المبنى الجديد، سيُطرح البرج للبيع في السوق بشرط احتفاظ الاتحاد بهذه القاعة لمدة زمنية بالاتفاق مع الجهة الراعية لها. وسترجع الأمانة إلى السلطات السويسرية لتتحقق من عدم وجود أي عوائق قانونية تمنع تنفيذ هذا الشرط. وإلى حين التحقق من هذه المسألة، لن تُعرض للرعاية قاعة اجتماعات المديرين التنفيذيين في المبنى الجديد المؤلفة من 100 مقعد. |

### 19.2.2 تقرير موجز عن أعمال الفريق الاستشاري للدول الأعضاء المعني بمشروع مباني مقر الاتحاد (الوثيقة [C19/48](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0048/en))

*انظر التوصيات في إطار البند 18.2.2 أعلاه.*

### 20.2.2 طلب إعفاء من أي مساهمة مالية في تحمل المصروفات المتصلة بالمشاركة في أعمال الاتحاد (الوثيقة [C19/39](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0039/en))، ومساهمة من الاتحاد الروسي (الوثيقتان [C19/73](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0073/en) و[C19/DT/6](https://www.itu.int/md/S19-CL-190610-TD-GEN-0006/en))

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصية***  توصي اللجنة بموافقة المجلس على توصية الأمين العام قبول عضوية أربعة كيانات من أصل سبعة في قطاعات الاتحاد، على أساس إعفائها من رسوم العضوية، وموافقته كذلك على النسخة المراجعة من القرار 925 للمجلس الواردة في الملحق G بالوثيقة C19/107. |

### 21.2.2 تنفيذ القرار الجديد الصادر عن مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2018 (PP-18) بشأن مشاركة الشركات الصغيرة والمتوسطة في أعمال الاتحاد (الوثيقة [C19/56](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0056/en))، ومساهمتان من جمهورية الأرجنتين (الوثيقة [C19/87](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0087/en)) وجمهورية كوت ديفوار (الوثيقة [C19/90](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0090/en))

1.21.2.2 وفيما يتعلق بالتوصية الواردة في الفقرة 7.21 بشأن مشاركة الشركات الصغيرة والمتوسطة في أعمال الاتحاد (القرار 209 لمؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2018)، قالت رئيسة اللجنة الدائمة إن الحد الأقصى للإيرادات السنوية للشركات الصغيرة والمتوسطة لكي تستفيد من الرسوم المخفضة ينبغي أن يكون "15 مليون فرنك سويسري"، وليس "50 مليون فرنك سويسري".

2.22.2.2 وقالت عضو المجلس من الاتحاد الروسي إن وفدها يفضل إبقاء الرقم "50 مليون فرنك سويسري"، لأن ذلك من شأنه تسهيل مشاركة الشركات المتوسطة، وليس الشركات الصغيرة فقط. بيد أن أعضاء آخرين في المجلس رأوا أن الحد الأقصى ينبغي أن يبقى عند 15 مليون فرنك سويسري.

3.23.2.2 وأشار أحد أعضاء المجلس إلى أن اللجنة الدائمة قد وافقت على إعادة النظر في المسألة خلال دورة المجلس لعام 2020.

4.24.2.2 **ووافق** المجلس على التوصية، مع مراعاة هذا التعديل.

5.24.2.2 وقدمت عضو المجلس من الاتحاد الروسي تحفظاً على التوصية، قائلةً إنه ينبغي للمجلس في دورته لعام 2020، مراجعة الحد الأقصى لمستوى الإيرادات السنوية للشركات الصغيرة والمتوسطة، بناءً على تقييم الآثار المالية للحد الأقصى الموضوع للإيرادات السنوية بقيمة 15 مليون فرنك سويسري، بهدف المساهمة في التنفيذ الكامل للقرار 209 (دبي، 2018).

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصية***  توصي اللجنة بأن يحدد المجلس الحد الأقصى للإيرادات السنوية للشركات الصغيرة والمتوسطة بمبلغ 15 مليون فرنك سويسري لتستفيد من الرسوم المخفضة. وتوصي اللجنة كذلك بإتاحة خيار الرسوم المخفضة للشركات الصغيرة والمتوسطة اعتباراً من يناير 2020، واستمرار المشروع التجريبي الحالي المتعلق بهذه الشركات حتى ذلك الحين لضمان تنفيذ عملية الانتقال على نحو منظم. وأخيراً، توصي اللجنة بأن تستعرض دورة المجلس لعام 2020 التقدم المحرز في التنفيذ. |

### 22.2.2 تقرير رئيس فريق العمل التابع للمجلس والمعني بالموارد المالية والبشرية (CWG-FHR) (الوثيقة [C19/50](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0050/en))

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصية***  توصي اللجنة بأن يحيط المجلس علماً بأعمال فريق العمل التابع للمجلس والمعني بالموارد المالية والبشرية، بالكيفية التي قُدمت بها في الوثيقة C19/50. |

### مساهمة من جمهورية الأرجنتين وجمهورية البرازيل الاتحادية وكندا والمكسيك وجمهورية باراغواي والولايات المتحدة الأمريكية (الوثيقتان [C19/80](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0080/en) و[C19/DT/8](https://www.itu.int/md/S19-CL-190610-TD-GEN-0008/en))

1.22.2.2 وفيما يتعلق بالتوصية الواردة في الفقرة 6.22، **اتُفق** على حذف الإشارة إلى النظر في الآراء وعرضها بشأن الإجراءات المحددة في التقرير.

2.22.2.2 وفيما يتعلق بالتوصية الواردة في الفقرة 14.22 بشأن المقرر 563 المراجَع، قال عضو المجلس من الجزائر، فيما يتعلق باختصاصات فريق العمل التابع للمجلس والمعني بالموارد المالية والبشرية الواردة في الملحق 1 بمشروع المقرر المراجَع في الملحق H بالتقرير، إن اللجنة الدائمة قد أخذت علماً بما يلي، مما لم يظهر في تقريرها وبالتالي ينبغي أن يظهر في المحضر الموجز للجلسة العامة الحالية: "أخذ الاجتماع علماً بالحاجة إلى مراعاة عمل فريق المهام المعني بالتنسيق بين القطاعات (ISC-TF) وفريق التنسيق بين القطاعات (ISCG) بشأن القضايا ذات الاهتمام المشترك، وضمان ألا يتداخل العمل المشار إليه في اختصاصات فريق العمل التابع للمجلس والمعني بالموارد المالية والبشرية (الملحق 1 بالملحق H)، على النحو الوارد في تقرير اللجنة الدائمة للتنظيم والإدارة، مع العمل الذي يقوم به فريق المهام وفريق التنسيق المذكوران أعلاه".

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصية***  توصي اللجنة بأن يحيط المجلس علماً بالوثيقتين C19/80 وC19/DT/8 ويوافق على مشروع مراجعة المقرر 563 الوارد في الملحق H بالوثيقة C19/107. |

### 23.2.2 استرداد تكاليف معالجة بطاقات التبليغ عن الشبكات الساتلية (الوثيقة [C19/16](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0016/en))

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصية***  توصي اللجنة بأن يحيط المجلس علماً بالوثيقة C19/16. |

### 24.2.2 التقرير المرحلي الذي يتضمن توصيات بشأن إمكانية مراجعة المقرر 482 فيما يتعلق ببطاقات التبليغ عن الشبكات الساتلية غير المستقرة بالنسبة إلى الأرض المعقدة/الكبيرة وبطاقات التبليغ عن الشبكات الساتلية المستقرة بالنسبة إلى الأرض المعقدة للغاية (الوثيقتان [C19/36(Rev.1)](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0036/en) و[C19/DT/9](https://www.itu.int/md/S19-CL-190610-TD-GEN-0009/en))، ومساهمة من أستراليا (الوثيقة [C19/64](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0064/en))

تمت الموافقة على التوصيات التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصيات***  توصي اللجنة بأن يعتمد المجلس مقترح مراجعة المقرر 482 الوارد في الملحق I بالوثيقة C19/107.  وتوصي اللجنة بأن يستعرض المجلس هذا المقرر في دورته لعام 2022، وتحديداً على أساس الإحصاءات التي سيقدمها مكتب الاتصالات الراديوية، آخذاً في الاعتبار قائمة البنود ذات الصلة الواردة في القسم 2 من الوثيقة C19/64.  فيما يتعلق بالإجراء C، توصي اللجنة بأن يناقش المجلس التكاليف المقترنة بالتحديثات البرمجية المتصلة بفحص كثافة تدفق القدرة المكافئة (epfd) أثناء موافقته على الميزانيات المستقبلية لفترات السنتين استناداً إلى الإجراء المبين في الفقرة ب) في القسم 2.1.7 من الجزء 1 من الوثيقة C19/36(Rev.1). |

|  |
| --- |
| ***التوصيات***  توصي اللجنة بأن يكلف المجلس مدير مكتب الاتصالات الراديوية برفع تقرير إلى المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية لعام 2019 عن بطاقات التبليغ عن الشبكات الساتلية المستقرة بالنسبة إلى الأرض الكبيرة للغاية.  وتوصي اللجنة بأن يصدق المجلس على تعليمات لجنة لوائح الراديو الموجهة إلى مكتب الاتصالات الراديوية للاتصال بالإدارة المبلغة عن هذه الشبكات الساتلية المستقرة بالنسبة إلى الأرض الكبيرة للغاية بغرض توجيه انتباهها إلى عواقب معالجة هذه الشبكات: استنفاد الموارد من الموظفين وتعقيدات قد يكون لها آثار سلبية على بطاقات التبليغ اللاحقة.  وتوصي اللجنة بأن يواصل فريق الخبراء التابع للمجلس والمعني بالمقرر 482 أعماله استناداً إلى اختصاصاته الواردة في الملحق J بالوثيقة C19/107. |

### 25.2.2 تقرير عن حالة تنفيذ المقررين 600 و601 (الأرقام العالمية للنداء الدولي المجاني (UIFN) وأرقام تعرف جهة الإصدار (IIN)) الصادرين عن المجلس (الوثيقة [C19/47](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0047/en))

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصية***  ستُسجل قائمة مقدمي خدمة الأرقام UIFN الواردة في الملحق A بالوثيقة C19/47 باعتبارهم "لا يمكن الوصول إليهم" في قاعدة بيانات الاتحاد. وتخضع سجلات مقدمي خدمة الأرقام UIFN للإلغاء من قاعدة بيانات الاتحاد وتخضع الأرقام UIFN المخصصة لهم للسحب استناداً إلى التأكيدات/التبليغات المقدمة من الإدارات/الهيئات التنظيمية الوطنية حسبما أوصى به المجلس في دورته لعام 2018. ومن بين هؤلاء المقدمين لخدمة الأرقام UIFN، ستُلغى الفواتير بالنسبة لأولئك الذين أُرسلت إليهم رسوم الإدارة لعام 2018.  إذا بقيت الفواتير المرسلة إلى مقدمي الخدمة UINF الواردة أسماؤهم في القائمة المبينة في الملحق B بالوثيقة C19/47 غير مدفوعة لفترة طويلة، فسوف تلتمس الأمانة المساعدة من الدول الأعضاء لاسترداد هذه الديون.  تُشجع الإدارات/الهيئات التنظيمية الوطنية أو الوكالات المرخص لها على تقديم المساعدة في تحديد معلومات جهات الاتصال المحدّثة أو حالة مقدمي خدمة الأرقام UIFN (إذا توقفوا عن العمل مثلاً) الواردة أسماؤهم في القائمة المبينة في الملحق C بالوثيقة C19/47.  ستُنشر في الموقع الإلكتروني للاتحاد قائمة الأرقام IIN التي تكون معلومات جهات الاتصال بشأنها قيد البحث كأرقام IIN التي لها وضع "الجهة المخصص لها الأرقام لا يمكن الوصول إليها" وسيُعلن عنها في النشرة التشغيلية للاتحاد. وتُشجع الإدارات/الهيئات التنظيمية الوطنية أو الوكالات المرخص لها على تقديم المساعدة في تحديد الحالة و/أو معلومات جهات الاتصال المحدّثة الخاصة بها.  بالنسبة إلى الأرقام UIFN والأرقام IIN التي لا زالت قيد المشاورة مع الإدارات/الهيئات التنظيمية الوطنية أو الوكالات المرخص لها، ينبغي تأكيد الحالة الخاصة بها قبل 31 أكتوبر 2019. وفي حالة عدم تلقي أي اعتراض من الإدارات/الهيئات التنظيمية الوطنية أو الوكالات المرخص لها، ستُعتبر الأرقام UIFN أو IIN لم تعد نشطة وسيتم إزالتها من قواعد بيانات الاتحاد.  ولا يخضع مقدمو خدمة الأرقام UIFN أو الجهات المخصص لها أرقام IIN المصنفة تحت *"الكيانات التابعة للإدارات"* لرسم الإدارة السنوي. |

### 26.2.2 تنفيذ القرار 167 (المراجَع في دبي، 2018) - تعزيز وتنمية قدرات الاتحاد الدولي للاتصالات فيما يتعلق بالاجتماعات الإلكترونية والوسائل اللازمة لإحراز التقدم في أعمال الاتحاد (الوثيقة [C19/29](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0029/en))

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصية***  توصي اللجنة بأن يأخذ المجلس علماً بالوثيقة C19/29. |

### 27.2.2 مذكرات التفاهم التي لها تبعات مالية و/أو استراتيجية (الوثيقة [C19/60](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0060/en))

1.27.2.2 وقالت عضو المجلس من أستراليا إن ملخص ملاحظات المندوبين في الفقرة 3.27 لا يعبر عن الملاحظات التي أبداها وفدها، والتي شملت القلق من عدم اتباع الاتحاد الإجراء الخاص بمذكرات التفاهم (MoU) ذات الآثار المالية و/أو الاستراتيجية الكبيرة، على النحو المبين في محضر الجلسة العامة السادسة عشرة لمؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2018 (الوثيقة 173 لمؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2018). وكان لدى أستراليا عدد من الأسئلة والشواغل المتعلقة بنطاق الاتفاقات وما إذا كانت لا تزال ضمن ولاية الاتحاد، وشواغل بشأن الطابع العام لمذكرات التفاهم، والافتقار إلى الشفافية ومقاييس الأداء.

2.27.2.2 وقال عضو المجلس من كندا، أولاً، إن النقطة الثالثة في الفقرة 3.27 ينبغي أن تشمل النص الكامل للمادة 3.1 (ب) من مذكرة التفاهم الموقعة بين الاتحاد وبنك التصدير والاستيراد في الصين، ويرد في نصها ما يلي: "الأحكام والشروط ذات الصلة المتعلقة بتفاصيل التعاون (بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، تلك المتعلقة بالمسائل المالية والقانونية والتشغيلية، فضلاً عن الحقوق والأدوار والمسؤوليات الخاصة بالأطراف الموقعة، إن وُجدت) ستُحدد في اتفاق واحد أو أكثر من الاتفاقات الخطية الملزمة قانوناً، و/أو وثائق المشاريع و/أو صكوك أخرى يتفاوض بشأنها كلا الموقّعيْن ويوافقان ويوقّعان عليها بشكل منفصل في المستقبل". ثانياً، ينبغي أن تتضمن التوصية الواردة في الفقرة 6.27 نصاً يتسق مع النص المذكور أعلاه، على النحو التالي: "توصي اللجنة بأن توجّه الأمانة عناية المجلس إلى أي اتفاقات ملزمة ذات آثار مالية و/أو استراتيجية، يمكن التفاوض والاتفاق والتوقيع عليها بشكل منفصل كجزء من تنفيذ أي مذكرة تفاهم، وذلك لكي يستعرضها المجلس ويوافق عليها". وأخيراً، لم تكن التوصية الداعية إلى أن تحترم الأمانة القرار الذي اعتمده مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2018 احتراماً تاماً ضرورية، لأن الأمانة ليست بحاجة إلى تكليف بالامتثال لأي قرار أو مقرر صادر عن أي مؤتمر أو جمعية أو اجتماع للاتحاد.

3.27.2.2 وقال القائم بأعمال الرئيس إن تعليقات عضوي المجلس من أستراليا وكندا سترد في المحضر الموجز للاجتماع، بدلاً من السعي إلى تعديل الفقرتين 3.27 و6.27 في تلك المرحلة المتأخرة.

4.27.2.2 **واتُفق** على ذلك.

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصية***  توصي اللجنة بأن يأخذ المجلس علماً بالوثيقة C19/60. ويُطلب من الأمانة أن تحترم على نحو تام القرار الذي اعتُمد في مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2018 في جلسته العامة السادسة عشرة**.** |

### مساهمة من الولايات المتحدة الأمريكية (الوثيقة [C19/63(Rev.1)](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0063/en))

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصية***  توصي اللجنة بأن يأخذ المجلس علماً بالوثيقة C19/63(Rev.1) وأن تعدّ الأمانة من أجل دورة المجلس المقبلة مجموعة من القرارات التي اعتمدها مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2018 والتي وردت في المحاضر الموجزة لجلساته العامة لا سيما القرارات التي تستند إلى توصيات اللجنة وفريق العمل التابع للجلسة العامة. |

### 28.2.2 مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (UNSDG) وضريبة التنسيق (الوثيقة [C19/54(Rev.1)](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0054/en)) والقراران 71/243 و72/279 للجمعية العامة للأمم المتحدة (الوثيقة [C19/INF/4](http://www.itu.int/md/S19-CL-INF-0004/en))

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصية***  توصي اللجنة بأن يأخذ المجلس علماً بالتقرير الوارد في الوثيقة C19/54(Rev.1) وأن يقر التوصيات وفقاً للقسم 12 من الوثيقة. |

### 29.2.2 التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء مدة الخدمة (ASHI) (الوثيقة [C19/46](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0046/en))

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصية***  توصي اللجنة بأن يحيط المجلس علماً بالوثيقة C19/46. |

### 30.2.2 المتأخرات والحسابات الخاصة بالمتأخرات (الوثيقة [C19/11](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0011/en)) وحالة متأخرات الاتحاد في 31 مارس 2019 (الوثيقة [C19/INF/5](http://www.itu.int/md/S19-CL-INF-0005/en))

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصية***  توصي اللجنة المجلس بما يلي:  (1 أن **يأخذ علماً** بهذه الوثيقة؛  (2 أن **يأذن** للأمين العام بشطب فوائد على المتأخرات وديون غير قابلة للاسترداد بمبلغ **979 692,61 من الفرنكات السويسرية**؛  (3 أن **يعتمد** مشروع المقرر المرفق في الملحق K بالوثيقة C19/107. |

### 31.2.2 تحسين الإدارة والمتابعة فيما يتعلق بمساهمة أعضاء القطاعات والمنتسبين في تحمل نفقات الاتحاد (الوثيقة [C19/52](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0052/en))

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصية***  توصي اللجنة بأن يأخذ المجلس علماً بالوثيقة C19/52 وأن يؤيد التوصيات الواردة في القسم 4. |

### 32.2.2 المشاركة المؤقتة للكيانات المعنية بمسائل الاتصالات في أنشطة الاتحاد الدولي للاتصالات (الوثيقة [C19/20](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0020/en))

|  |
| --- |
| ***التوصية***  توصي اللجنة بأن يؤكد المجلس الإجراء الذي اتخذه الأمين العام فيما يتعلق بقبول الكيانات المعنية بمسائل الاتصالات المدرجة في ملحق الوثيقة C19/20. |

### 33.2.2 تقرير عن تنفيذ القرار 191 (المراجَع في دبي، 2018) - استراتيجية تنسيق الجهود بين قطاعات الاتحاد الثلاثة (الوثيقة [C19/38(Rev.1)](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0038/en)) والمجالات المحتملة للاهتمام المشترك بين القطاعات الثلاثة والأمانة العامة (الوثيقة [C19/INF/6](http://www.itu.int/md/S19-CL-INF-0006/en)) ومساهمة من جمهورية الهند (الوثيقة [C19/105](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0105/en))

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصية***  توصي اللجنة بأن يحيط المجلس علماً بالوثيقة C19/38(Rev.1). |

### 34.2.2 صندوق تنمية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ICT-DF) (الوثيقتان [C19/34](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0034/en) و[C19/INF/15](http://www.itu.int/md/S19-CL-INF-0015/en)) والمساهمة المقدمة من جمهورية كوت ديفوار (الوثيقة [C19/91](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0091/en))

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصية***  توصي اللجنة بأن يحيط المجلس علماً بالوثيقة C19/34. |

### 35.2.2 تحسين مِنَح الاتحاد وترويجها وتعزيزها (الوثيقة [C19/31(Rev.1)](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0031/en)) ومعلومات عن الـمِنح التي قدمها الاتحاد في عام 2018 (الوثيقة [C19/INF/11](http://www.itu.int/md/S19-CL-INF-0011/en))

تمت الموافقة على التوصيات التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصيات***  توصي اللجنة بأن يكلف المجلس الأمين العام بتقديم تقرير إلى فريق العمل التابع للمجلس المعني بالموارد المالية والبشرية (CWG‑FHR) في اجتماع سبتمبر 2019 لكي يستعرض الفريق ممارسات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات الدولية الحكومية في مجال سياسات المنح.  مع أخذ الوثيقة C19/31 والمناقشات التي جرت في دورة المجلس لعام 2019 في الاعتبار، توصي اللجنة بأن يكلف المجلس فريق العمل التابع للمجلس المعني بالموارد المالية والبشرية بأن يوصي بإجراء مراجعات للأمر الإداري رقم 07/05 بشأن "سياسة تقديم المنح لأغراض الأنشطة المموَّلة من ميزانية الاتحاد العادية" بتضمينه قائمة بالدول الأعضاء المؤهلة للحصول على منح تماشياً مع تعريف الأمم المتحدة للبلدان النامية (أي أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية) وأن يحيل توصياته إلى المجلس في دورته لعام 2020 من أجل النظر فيها والموافقة عليها.  وتوصي اللجنة بأن يكلف المجلس الأمين العام بتقديم الأمر الإداري رقم 07/05، المؤرخ 30 مارس 2007، بشأن "سياسة تقديم المنح لأغراض الأنشطة المموَّلة من ميزانية الاتحاد العادية" إلى فريق العمل التابع للمجلس المعني بالموارد المالية والبشرية.  وتوصي اللجنة بأن يكلف المجلس فريق العمل التابع للمجلس المعني بالموارد المالية والبشرية بأن يستعرض السياسة والمعايير الحالية لقطاعات الاتحاد والأمانة العامة بشأن المنح مع مراعاة القرار 213 (دبي، 2018) ويحيل توصياته المتعلقة بهذه السياسة والمعايير إلى المجلس في دورته لعام 2020 من أجل النظر فيها والموافقة عليها. |

### 36.2.2 استراتيجية الاتحاد المتعلقة بالأشخاص والخطة الاستراتيجية للموارد البشرية (HRSP) للاتحاد للفترة 2023‑2020 (الوثيقة [C19/57](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0057/en)) والمساهمة المقدمة من الاتحاد الروسي (الوثيقة [C19/75](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0075/en)(Rev.1))

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصية***  توصي اللجنة بأن يوافق المجلس على استراتيجية الاتحاد المتعلقة بالأشخاص والخطة الاستراتيجية للموارد البشرية المقترحة في الوثيقة C19/57.  وتوصي اللجنة بتقديم مشروع القرار 1299 المقترح في الوثيقة C19/75(Rev.1) إلى فريق العمل التابع للمجلس والمعني بالموارد المالية والبشرية (CWG‑FHR) لاستعراضه وإحالته إلى دورة المجلس القادمة للموافقة عليه. |

### 37.2.2 عضوية لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الاتحاد (عرض شفهي)

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصية***  توصي اللجنة بأن يحيط المجلس علماً بالتقرير الشفوي. |

### 38.2.2 تغييرات في شروط الخدمة في النظام الموحد للأمم المتحدة (الوثيقة [C19/23](http://www.itu.int/md/S19-CL-C-0023/en))

تمت الموافقة على التوصية التالية:

|  |
| --- |
| ***التوصية***  توصي اللجنة بأن يحيط المجلس علماً بالتعديلات التي أدخلت على شروط خدمة موظفي الفئتين الفنية والعليا، وكذلك موظفي فئة الخدمات العامة.  وتوصي اللجنة، فيما يتعلق بشروط خدمة الموظفين المنتخبين، بالموافقة على مشروع المقرر الوارد في الملحق L بالوثيقة C19/107. |

39.2.2 **وافق** المجلس على التوصيات الواردة أعلاه ورهناً بالتعديلات التي أُجريت أثناء المناقشات، ينطوي ذلك أيضاً على **اعتماد** النصوص التالية الواردة في الوثيقة C19/107**/إقرارها/أخذ العلم بها**:

الملحق A - مشروع قرار بشأن ميزانية الاتحاد الدولي للاتصالات لفترة السنتين 2021-2020

الملحق B - مشروع قرار بشأن تقرير الإدارة المالية للسنة المالية 2018

الملحق C - مشروع مقرر بشأن المراجعة العامة في أعقاب وقوع حالة الاحتيال في مكتب إقليمي

الملحق D - مشـروع مقـرر بشأن مراجعة حسابات الاتحاد

الملحق E - مشروع مقرر بشأن تعيين أعضاء اللجنة الاستشارية المستقلة للإدارة (IMAC)

الملحق F - مشروع مقرر بشأن القرار 25 (المراجَع في دبي، 2018) - الحضور الإقليمي

الملحق G - القرار 925 (C-1985، التعديل الأخير C19) بشأن الشروط المالية لمشاركة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية الأخرى في مؤتمرات الاتحاد الدولي للاتصالات وجمعياته واجتماعاته

الملحق H - مشروع مراجَعة المقرر 563 بشأن فريق العمل التابع للمجلس والمعني بالموارد المالية والبشرية

الملحق I - المراجعة المقترحة للمقرر 482 بشأن تطبيق استرداد التكاليف على معالجة بطاقات التبليغ عن الشبكات الساتلية

الملحق J - اختصاصات فريق الخبراء التابع للمجلس والمعني بالمقرر 482

الملحق K - مشـروع مقـرر بشأن إلغاء الفوائد على المتأخرات والديون غير القابلة للاسترداد

الملحق L - مشـروع قـرار بشأن شروط خدمة الموظفين المنتخبين في الاتحاد

الملحق M - البيانات ذات الصلة

40.2 تمت **الموافقة** على تقرير رئيسة اللجنة الدائمة للتنظيم والإدارة (الوثيقة C19/107) ككل وبصيغته المعدّلة.

41.2 وأعرب أحد أعضاء المجلس عن قلقه من عدم تخصيص وقت لأعضاء اللجنة الدائمة للنظر في التقرير، وتعديله عند الضرورة، قبل أن تنظر فيه الجلسة العامة.

# 3 دورة المجلس الإضافية لعام 2019

1.3 قرر المجلس أن تُعقد دورة المجلس الإضافية لعام 2019 في جنيف لمدة يوم عمل واحدـ، يوم الجمعة 27 سبتمبر 2019، من أجل مناقشة تقرير التقدم المحرز بشأن مشروع مباني مقر الاتحاد.

2.3 **واتُفق** على ذلك.

# 4 حفل الاختتام

1.4 عُرض تسجيل فيديو يلقي الضوء على روح العمل في المجلس.

2.4 ألقى الأمين العام الكلمة المتاحة عبر الرابط التالي:   
<https://www.itu.int/en/osg/speeches/Pages/2019-06-20.aspx>. وقلد القائم بأعمال رئيس المجلس ميدالية الاتحاد الذهبية ومَنَحه شهادة عرفان لإسهامه الممتاز في حسن سير أعمال المجلس.

3.4 وألقى القائم بأعمال الرئيس الكلمة المتاحة عبر الرابط التالي:   
<https://www.itu.int/en/osg/speeches/Pages/2019-06-20-2.aspx>.

4.4 وشكر العديد من أعضاء المجلس، متحدثين باسم بلدانهم أو مجموعاتهم الإقليمية، القائم بأعمال الرئيس على قبوله ترؤس هذه الدورة في غضون هذه المهلة القصيرة، وأثنوا على قيادته الحكيمة والفعّالة وصبره وبشاشته التي مكنت المجلس من الوصول إلى توافق بشأن العديد من القضايا الصعبة. وشكروا نائب رئيس المجلس، ورئيسة اللجنة الدائمة ونوابها، ورؤساء أفرقة العمل التابعة للمجلس ونوابهم، والمسؤولين المنتخبين، وأمين الجلسة العامة والأمانة بأكملها على دعمهم القيّم.

5.4 فشكر القائم بأعمال الرئيس المشاركين على عباراتهم اللطيفة وأعلن اختتام دورة المجلس لعام 2019.

|  |  |
| --- | --- |
| الأمين العام: ﻫ. جاو | القائم بأعمال الرئيس: ف. بيجي |